الجنس .

ثم إن التعبير في التعريف بالرؤية هو في الغالب وإلا في الضرير الذي حضر النبي A كابن أم مكتوم وغيره معدود في الصحابة بلا تردد ولذا عبر غير واحد باللقاء بدل الرؤية وإن قيل إنها تكون من الرائي بنفسه وكذا بغيره لكن مجازا وكأنه لحظ شمولها بالقوة أو الفعل وهو حسن .

وأما الصغير غير المميز كعبد ا بن الحارث بن نوفل وعبد ا بن أبي طلحة الأنصاري وغيرهما ممن حنكه النبي A ودعا له ومحمد بن أبي بكر الصديق المولود قبل الوفاة النبوية بثلاثة أشهر وأيام فهو وأن لم تصح نسبة الرؤية إليه صدق أن النبي A رآه ويكون صحابيا من هذه الحيثية خاصة وعليه مشى غير واحد ممن صنف في الصحابة خلافا للسفاقسي شارح البخاري فإنه قال في حديث عبد ا بن ثعلبة بن صغير وكان النبي A قد مسح وجهه عام الفتح مانصه إن كان عبد ا هذا عقل ذلك أو أعقل عنه كلمة كانت له صحبة وإلا كانت له فضيلة وهو في الطبقة الأولى من التابعين وإليه ذهب العلائي حيث قال في بعضهم لا صحبة له بل ولا رؤية وحديثه مرسل وهو وإن سلم له الحكم لحديثهم بالإرسال فإنهم من حيث الرواية أتباع فهو فيما نفاه مخالف للجمهور .

وقد قال شيخنا في الفتح إن أحاديث هذا الضرب مراسيل قال والخلاف الجاري بين الجمهور وبين أبي إسحاق الاسفرائيني ومن وافقه على رد المراسيل مطلقا حتى مراسيل الصحابة لا يجري في أحاديث هؤلاء لأن أحاديثهم من قبيل مراسيل كبار التابعين لمن قبيل مراسيل الصحابة الذين سمعوا من النبي A قال وهذا مما يلغز به فيقال صحابي حديثه مرسل لا يقبله من يقبل مراسيل الصحابة انتهى ولأجل اختيار عد غير المميزين في الصحابة كان في بيت الصديق أربعة من الصحابة في نسق وهم محمد بن